

## قرار استعجالي

## أصدر مجلس المنافسة القرار التالي بين :

المدعية : شركة \*\*\*\*\* في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها \*\*\*\*\*

، شركة ذات مسؤولية محدودة ينوبها الأستاذ \*\*\*\*\* عن شركة \*\*\*\*\*

الكائن \*\*\*\*\*

من جهة،

والمدعى عليها: شركة \*\*\*\*\* شركة خفية الاسم في شخص ممثلها

القانونين ينوبها الأستاذ \*\*\*\*\* الكائن \*\*\*\*\*

من جهة أخرى.

بعد الإطلاع على المطلب الإستعجالي المقدم من نائب الطالبة المذكورة أعلاه الأستاذ \*\*\*\*\* المرسم بكتابة المجلس بتاريخ 19 نوفمبر 2019 تحت عدد 193075 و الرامي إلى الإذن للشركة المطلوبة بالكف عن الممارسات التي تقوم بها والرامية إلى إقصائها من السوق ومواصلة العلاقة التعاقدية التي تربط بينهما، إلى حين البت في أصل النزاع.

وحيث أفاد نائب المدعية أنه انطلاقا من سنة 1968 عهدت شركة " \*\*\*\*\* " للمنوبة شركة \*\*\*\*\* مهمة البحث عن الحرفاء في إطار وكالة تجارية "agence commerciale" لتمثيلها في توزيع المواد التي تصنعها والمتمثلة في مادة النشاء ومشتقاتها ، القليكو،ز، الدكستروز، النشويات المحوّرة ، القليكو،ز في شكل مسحوق، les maltodextrines والبوليول polyoles. باعتبارها إحدى أكبر الشركات العالمية في صناعة النشويات، والمستعملة أساسا في الصناعات الغذائية وصناعة الأدوية و الورق و النسيج . وأنه بفضل جهوداتها مكّنت المطلوبة من احتلال المرتبة الأولى في السوق التونسية بنسبة 80%، إذ تطوّر رقم مبيعاتها من 6.069.266,660 دينار سنة 2011 إلى 16.550.565,300 دينار سنة 2018.

وحيث أشار نائب الطالبة أن شركة \*\*\*\*\* فرضت على المنوبة علاقة حصريّة جعلتها في حالة تبعية كاملة لها مما جعل رقم معاملاتها يتأتى 100% من بيع منتجات الشركة الخصيمة.

إلاّ أنّه وانطلاقاً من أواخر سنة 2018، تناهى إلى علمها من أوساط السوق وجود نية لدى المطلوبة في فسخ العقد الذي يربطها بها لفائدة ممثل جديد مكانها، ممّا دعاها إلى توجيه تنبيه إليها بتاريخ 11 أكتوبر 2019 ضمّنته مختلف الخروقات الصادرة عنها ودعتها بمقتضاه إلى وجوب التوقف عن هذه الممارسات .

وتبعاً لذلك أعلنت الشركة المدعى عليها في ردّها المؤرخ في 25 أكتوبر 2019 المدعية أنّها قرّرت في إطار إعادة إياغة سياستها بخصوص التوزيع في العالم، وضع حد لعلاقتها التجارية مع وكلائها وموزعيها وأنّها أنابت محامياً بتونس للتفاوض معها بخصوص فسخ العلاقة التجارية بينهما و ما يترتّب عن ذلك، ممّا اضطرّها إلى الردّ على ذلك بتاريخ 01 نوفمبر 2019 بعدم إعلامها بقرار فسخ العقد وأنّها تعتبر الفسخ قراراً تعسفياً لصبغته الفجئية وآثاره الخطيرة على ديمومة نشاطها.

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 36 لسنة 2015 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2015 المتعلّق بإعادة تنظيم المنافسة والأسعار.

وعلى الأمر عدد 477 لسنة 2006 المؤرّخ في 15 فيفري 2006 والمتعلّق بضبط التنظيم الإداري والمالي وسير أعمال مجلس المنافسة.

وبعد الإطّلاع على بقية الوثائق المظروفة بملف القضية.

وبعد الإطّلاع على ما يفيد استدعاء الأطراف بالطريقة القانونية لجلسة المرافعة المعينة ليوم 05 مارس 2020، وبها تلى المقرّر السيّد \*\*\*\*\* ملخصاً من تقرير ختم الأبحاث، ولم يحضر الأستاذ \*\*\*\*\* نيابة عن الشركة الطالبة " \*\*\*\*\* "، ولم يحضر من يمثل المطلوبة شركة " \*\*\*\*\* " .وتلت مندوب الحكومة السيدة \*\*\*\*\* ملحوظاتها المظروفة نسخة منها بالملف.

إثر ذلك قرّر المجلس حجز القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم بجلسة يوم 19 مارس 2020.

### وبها وبعد المفاوضة القانونية رّح بما يلي:

حيث كان الطلب المائل يهدف إلى الإذن للمطلوبة بمواكبة العلاقة التعاقدية، التي تربطها بالطالبة وذلك إلى حين البتّ في أكل النزاع.

وحيث قدّمت الطالبة للمجلس مكتوباً بتاريخ 17 جانفي 2020 عبّرت من خلاله عن

وحيث قدّمت الطالبة للمجلس مكتوباً بتاريخ 17 جانفي 2020 عبّرت من خلاله عن رغبتها في التخلّي عن تتبع المطلوبة وطلبت إراحة طرح القضية.

وحيث استقرّ فقه قضاء مجلس المنافسة على أنّ التخلّي عن الدّعى لا يقيّد المجلس الذي يمكنه مواكبة النّظر في القضية متى توفّرت لدية معطيات تفيد وجود ممارسات محلّلة بالمنافسة على معنى الفصل 5 من قانون إعادة تنظيم المنافسة والأسعار.

وحيث طالما جاء مطلب الطرح واضحا وريحا ولا لبس فيه، وكان الملفّ على حالته لا يتضمّن ما يفيد القطع بوجود ممارسات محلّلة بالمنافسة بالسوق المعنيّة بالنزاع، فقد تعيّن قبوله.

### ولهذه الأسباب:

قرّر المجلس: قبول مطلب الطرح.

و در هذا القرار عن الدائرة القضائية الأولى لمجلس المنافسة برئاسة السيّد رضا بن محمود وعضوية السيّدة سندس بالشيخ والسادة محمّد العيادي وأكرم الباروني والحموسي بوعبيدي .

وتلي علنا بجلسة يوم 19 مارس 2020 بحضور كاتبة الجلسة السيّدة يمينة الزيتوني.

كاتبة الجلسة

يمينة الزيتوني

الرئيس

رضا بن محمود